جامعة حماة **الاقتصاد الزراعي (نظري)**

كلية الهندسة الزراعية **المحاضرة : 8**

السنة الأولى

التمويل الزراعي

Agricultural finance

ماهية التمويل الزراعي

يعد علم التمويل الزراعي أحد فروع علم الاقتصاد الزراعي الذي يبحث في إمكانيات تنمية القطاع الزراعي، وذلك بهدف زيادة الإنتاج الزراعي، وتأمين حاجات السكان من مختلف المنتجات الزراعية كذلك المساهمة الفعالة للقطاع الزراعي في تنمية القطاعات الاقتصادية الأخرى من حيث مدها بالمواد الأولية وغيرها .

يتناول علم التمويل الزراعي رأس المال الزراعي من حيث استخداماته وإنتاجيته، بالإضافة لمصادر الحصول عليه وطرائق تنميته، ولقد تزايدت أهمية هذا العلم مع التقدم التكنولوجي الهائل في جميع المجالات، وهو يعتمد أساساً على رأس المال لتحقيق أهدافه الخاصة بنواحي زيادة الإنتاج، وإن أهمية تأمين رؤوس الأموال واستخداماتها تبدو أكثر وضوحاً وإلحاحاً بالنسبة للدول النامية، حيث يلعب رأس المال دوراً كبيراً وحاسماً في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه الدول خاصةً أن هذا العامل يتسم بالندرة فيها، وأن النقص وعدم الكفاية من هذا العنصر يعد من الأسباب الرئيسة للتخلف وتدهور مستويات الإنتاج وانخفاض مستوى معيشة السكان .

كما تهدف دراسة التمويل الزراعي إلى تحليل جوانب الطلب والعرض لرؤوس الأموال اللازمة للعمليات الإنتاجية الزراعية ، فهو يبحث في حاجة المزارعين لرؤوس الأموال اللازمة للقيام بمختلف أعمال الإنتاج الزراعي؛ أي يبحث في جانب الطلب على رأس المال الزراعي، كما يبحث في نواحي العرض لرؤوس الأموال الزراعية من خلال دراسته للمؤسسات القائمة ووظائفها ومدى نشاطها وفاعليتها في تأمين رؤوس الأموال الكافية وتوصيلها للمزارعين في الأوقات والشروط المناسبة للقيام بنشاطهم الزراعي؛ أي يبحث في جانب عرض رأس المال الزراعي .

الأهمية الاقتصادية للتمويل الزراعي

تنبع الأهمية الاقتصادية للتمويل الزراعي من خلال :

1- يستطيع صغار المزارعين الوصول إلى مرتبة تملك الأراضي في وقت أقصر فيما لو اعتمدوا فقط على ادخارهم الشخصي الضئيل .

2- توفير رأس المال للمزارعين بمختلف الأوقات لتغطية تكاليف العمليات الزراعية وتلبية مطالب الاستثمار في المجال الزراعي، لأن الإنتاج الزراعي يتسم بالموسمية، وبالتالي موسمية الدخل .

3- يزيد من كسب العاملين بالزراعة فتزداد دخولهم ومدخراتهم، وبالتالي زيادة الدخل الزراعي القومي وتحقيق الرفاهية الاقتصادية للمجتمع .

4- كونه يوفر القروض قصيرة ومتوسطة الأجل فإنه يساعد على ضمان استمرارية الإنتاج وزيادة كميته وتحسين نوعيته .

مصادر التمويل الزراعي

يعد رأس المال من أهم عناصر الإنتاج الزراعي، ويقسم إلى رأس مال ثابت ورأس مال متغير ويشمل رأس المال الثابت الأرض والمنشآت والمباني والآلات والمعدات ... ، أما رأس المال المتغير فيشمل البذور والأسمدة والمبيدات والوقود وأجور العمال وغيرها من مستلزمات الإنتاج التي تستهلك خلال عملية إنتاجية واحدة، ويتوقف تكوين رأس المال في أي مجتمع على الظروف الاقتصادية السائدة، ففي الدول النامية نجد أن الدخل الذي يحصل عليه المزارع يكون عادةً منخفضاً ، مما يؤدي إلى ضعف القدرة على الادخار، وبالتالي ضعف القدرة على الاستثمار، وبالتالي ضعف معدل التراكم الرأسمالي في الزراعة لذلك يتجه المزارع للحصول على رأس المال اللازم للإنتاج الزراعي من مصادر مختلفة، ويمكن تصنيف مصادر التمويل الزراعي على النحو الآتي :

أولاً – مصادر تمويل ذاتية

يقصد بالتمويل الذاتي اعتماد المزارع على موارده الذاتية في تمويل العمليات التي يستلزمها نشاطه الإنتاجي، وأهم مصادر التمويل الذاتي :

1- الربح

هو الفرق بين الحصيلة النقدية من بيع المنتجات الزراعية وتكلفة إنتاجها؛ أي :

الربح = المبيعات - تكلفة إنتاج المبيعات

2- الميراث والهبات

يتم بالميراث الحصول على الملكيات الزراعية من الأجيال السابقة من المالكين للأراضي الزراعية، كذلك قد يتم الحصول على مكتنزات من المجوهرات أو النقود، أما الهبات أو الهدايا فهو حصول المزارع على أموال من الغير دون أن يقوم بردها، ويمكن القول أن الميراث والهبات يعد مصدراً لا يستهان به من رأس المال الزراعي، ويلعب دوراً مهماً في العملية الإنتاجية إذا توفر بالشكل الكافي .

3- الادخار

يعد الادخار من أهم مصادر الحصول على رأس المال اللازم للعملية الإنتاجية، وهو يمثل الجزء الذي يقتطعه المزارع ويخرجه من دائرة الإنتاج والاستهلاك لفترة معينة، ويمكن القول أن المدخرات الزراعية في الدول النامية قليلة جداً ولا تكفي لتأمين رأس مال زراعي بالمقادير المناسبة للعمليات الإنتاجية، وذلك نظراً لانخفاض دخول غالبية المنتجين الذين هم على الغالب من صغار المزارعين .

4- الإيجار

يلجأ المزارع الذي يعوزه رأس المال إلى تأجير عناصر إنتاج يملكها للغير، وذلك بغية الحصول على مبالغ نقدية أو عينية يتفق عليها الطرفين، ويأخذ الإيجار أشكالاً متعددة بالحصة أو المشاركة... حسب الاتفاق على المنفعة بين الأطراف المعنية .

ثانياً – مصادر تمويل خارجية

تعني الاقتراض من مصادر خارجية وقد تكون :

1- مصادر دولية (دول أخرى ، شركات دولية ، بنوك وهيئات دولية ...)

2- مصادر قطرية : وتشمل :

أ – مصادر خاصة : وتضم الأفراد والمرابين والتجار والوسطاء ويستغلون عوز المزارع لرأس المال ويفرضون عليه فوائد كبيرة .

ب– مصادر قطاع مشترك : تساهم الحكومة فيها بأكثر من نصف رأسمالها ويساهم الأفراد والتعاونيات والجمعيات الأخرى بباقي رأس المال (بنك التسليف الزراعي في مصر) .

ج – مصادر حكومية : مثل البنك المركزي، المصرف الزراعي التعاوني، المصرف التجاري، المصرف العقاري، المصرف الصناعي، مصرف التسليف الشعبي .

القروض الزراعية

يعرف القرض بأنه سلعة اقتصادية يستلفها فريق من آخر مع التعهد بردها أو رد ما يساويها بعد انقضاء فترة زمنية معينة مضافاً إليها جزء معين نظير هذا الاستعمال ، ويسمى هذا الجزء الزائد "الفائدة"

وتعرف الفائدة بأنها ثمن استعمال رأس المال في الإنتاج، ومن الطبيعي أن معدل الفائدة يهم كل من الدائن والمدين، ويمكن تلخيص أهم العوامل المؤثرة في معدل الفائدة التي تدفع على القروض الزراعية بالآتي :

1– المجازفة الناشئة عن احتمال عدم سداد القرض، فإذا زادت المجازفة زاد معدل الفائدة، ونجد هذا في المناطق التي تعتمد على الزراعة البعلية المرهونة بتساقط الأمطار، وبالتالي تقلب الإنتاج وعدم وجود ضمانات كافية لسداد القرض .

2– العميل والثقة : فكلما زادت الثقة بين المقرض والمقترض كلما أدى ذلك لثبات معدل الفائدة، وتأتي هذه الثقة بسبب كثرة التعامل بين الدائن والمدين على مر السنين ، وثقة الدائن بأن المدين سيسدد القرض في موعده المحدد .

3– قوانين الدولة الخاصة بالائتمان : حيث تقوم الدولة بتحديد أعلى نسبة لمعدل الفائدة، وتقوم بمعاقبة من يتجاوز هذا المعدل .

4– المنافسة : إن توفر المنافسة بين مختلف جهات الإقراض يؤدي إلى تخفيض معدل الفائدة، ويحدث العكس فيما لو كان هناك قوى ائتمانية تحتكر سوق الإقراض .

5- القوانين التي توزن معدلات الفائدة، وتمنح إعانات للمصادر الائتمانية ليتسنى لها تخفيض معدل الفائدة كما هو الحال للمصرف الزراعي التعاوني .

أنواع القروض الزراعية

تصنف القروض الزراعية وفقاً لأغراضها، ووفقاً لآجالها على النحو الآتي :

أولاً - أنواع القروض بالنسبة لأغراضها

تقسم هذه القروض إلى قسمين رئيسيين على النحو الآتي :

1 – القروض الاستهلاكية

تستعمل للحصول على السلع والخدمات التي لا تتصل اتصالاً مباشراً بالإنتاج، بل تشبع رغبة المقترض بطريقة مباشرة، وبالتالي لا تزيد بالاستعمال بل تنقص نتيجة الاستهلاك إما على شكل دفعة واحدة كالمأكولات أو بالتدريج كالملبوسات والأثاث .

2 – القروض الإنتاجية

تقسم هذه القروض بدورها إلى قسمين :

أ – قروض الاستثمار

تستعمل في شراء الأصول الثابتة كالأراضي والمباني والآلات والحيوانات، ويمثل هذا النوع من القروض الجزء الأكبر من القروض التي تلزم المزارعين في العملية الإنتاجية سواء كانوا ملاكاً أم مستأجرين .

ب – قروض الإنتاج

بعد أن يحصل المزارع على الأرض ويجهزها بما يلزمها من المنشآت الثابتة والآلات والمواشي يجد نفسه محتاجاً في كثير من الأحيان إلى رأس مال يواجه به نفقات الإنتاج الزراعي كأجور العمال وثمن البذور والأعلاف والأسمدة والوقود وغير ذلك .

ثانياً – أنواع القروض بالنسبة لآجالها

1- القروض قصيرة الأجل

هي القروض التي لا تزيد فيها مدة القرض عن السنة، وعادةً ما يشمل هذا النوع من القروض البذور والأسمدة والمبيدات وتكاليف تجهيز الأرض للزراعة وجني المحصول والتسويق .

2- القروض متوسطة الأجل

هي القروض التي تتراوح فيها فترة القرض من سنة إلى عشر سنوات ، وغالباً ما يكون الغرض من هذه القروض شراء الآلات الزراعية والحيوانات وقروض الأشجار المثمرة .

3- القروض طويلة الأجل

هي القروض التي يزيد أجلها عن عشر سنوات ، وتستخدم في استصلاح الأراضي الزراعية وشرائها ...

أنواع الضمان على القروض

يوجد نوعان أساسيان لضمان القروض :

1- الضمان الشخصي

لا يعتمد التسليف كثيراً على هذا النوع من الضمان نتيجة التباين الكبير بين الناس في المقدرة والأمانة، عدا عن ذلك فإن حياة الأفراد غير دائمة لذلك يفضل الدائن الضمان العيني .

2- الضمان العيني

وهو على نوعين :

أ – عقار ثابت كالأراضي والمباني التي ترهن لصالح الدائن ضماناً لتسديد دينه .

ب – موجودات منقولة كالآلات والمواشي والمحاصيل والمجوهرات ... .

الشروط التي يجب أن يتضمنها عقد القرض الزراعي

1- يجب أن تكون مواعيد الدفع مطابقة لمواسم الدخل وعلى أقساط لسهولة الدفع .

2- يجب أن يكون هناك مبرراً اقتصادياً لعقد أي قرض زراعي؛ أي التأكد من أن استغلال القرض سيعطي إيراداً يكفي لدفعه والفائدة المترتبة عليه مع ترك ربح للمدين .

3- يجب أن يبدأ دفع أقساط القرض في الوقت الذي يبدأ فيه المشروع بالإنتاج .

4- يجب أن يكون أجل القرض متناسباً مع عمر الشيء الذي يستعمل في شرائه، فليس من المعقول أن نشتري آلة معينة تُستهلك خلال خمس سنوات بقرض طويل الأجل يمتد إلى عشرين سنة، لأن ثمن هذه الآلة يجب دفعه من إيرادات استعمال الآلة وليس من إيرادات لا تتصل بها .

5- يجب أن يكون سعر الفائدة أقل ما يمكن .

خصائص التمويل الزراعي في سورية

يتسم التمويل الزراعي في سورية الذي يتم من خلال المصرف الزراعي التعاوني بالصفات أو الخواص الآتية :

1- حصر عمليات التمويل الزراعي بمصرف متخصص وحيد هو المصرف الزراعي التعاوني وفروعه المنتشرة في جميع المحافظات، حيث يقوم المصرف بعمليات التمويل لكافة القطاعات الإنتاجية.

2- يمنح المصرف القروض النقدية للمنتجين الزراعيين التي تحدد سقوفها حسب نوع ومجال استخدام القرض، كما يمنح المصرف القروض العينية مثل مستلزمات الإنتاج الرئيسية من بذور وأسمدة ومواد المكافحة ...الخ التي تحدد كمياتها ومواعيد تسليمها بالاتفاق مع الجهات الفنية المختصة في وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، وتعطى للمزارعين حسب جداول الاحتياج المحددة والمخزنة في مستودعات المصرف المنتشرة في سائر المحافظات والمراكز، أما بالنسبة لوسائل الإنتاج الأخرى كالجرارات والحصادات والدرّاسات والمرشات وخلايا النحل والأبقار المستوردة ... الخ فتسلم للمقترض بموجب أمر تسليم يصدر عن الفرع المقرض إلى الجهة التي تتعامل بمثل هذه المواد وهي غالباً مؤسسات حكومية.

3- يُعد الإنتاج الضمانة الرئيسة للتمويل الزراعي بالنسبة لجميع القروض الموسمية التي لا يوجد حدود لها، وذلك بغية تسهيل الحصول عليها والاستفادة منها من قبل كل الفئات، أما القروض التنموية المتوسطة والطويلة فلكل منها سقف محدد وتطبق عليها الضمانات العينية مثل العقارات والآلات .

4- المصرف الزراعي التعاوني مصرف حكومي ينفذ خطة الدولة وسياستها العامة في القطاع الزراعي بمعنى آخر يمول الخطة الإنتاجية الزراعية السنوية الموضوعة من قبل وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي وذلك بمساعدة الجهات المعنية في الدولة، كما أن المصرف يمول المشاريع الإنمائية الزراعية ضمن الإمكانيات التي تقدمها الدولة، بالإضافة إلى رأسماله والمدخرات لديه والقروض الخارجية .

5- يتحدد في الخطة الإنتاجية دور كل من الوزارات والمؤسسات التي لها علاقة بالقطاع الزراعي خاصةً فيما يتعلق بالتمويل والتسويق والتصنيع، وذلك لتحديد دور كل منهم في تنفيذ الخطة الزراعية السنوية.

6- عدّ القانون السوري أن أموال المصرف وحقوقه هي من أموال الخزينة العامة وحقوقها، كما أعطى المدير العام للمصرف الزراعي التعاوني ومديري المصارف بالفروع صلاحيات رئيس التنفيذ المنصوص عليها في قانون أصول المحاكمات وتعديلاته والحجز على الأموال المنقولة وغير المنقولة .

7- إن قروض المصرف الزراعي التعاوني تراقب من قبل الجهات الفنية المختصة في المصرف قبل وأثناء وبعد التمويل خاصةً القروض الإنمائية، وذلك من أجل التأكد من أن القروض المدعومة من قبل الدولة قد نفذت للغايات التي منحت من أجلها .

8- تمتاز القروض الزراعية في سورية بأنها مخصصة وبشكل أساسي لصغار المنتجين الزراعيين، لأن الحيازات الصغيرة هي المسيطرة في القطاع الزراعي إذ تبلغ نسبتها ما يفوق 90% من مجموع الحائزين

9- يقوم المصرف الزراعي التعاوني بدفع ثمن المحاصيل المسوّقة بواسطة القطاع العام للمنتجين خاصةً القطن، كذلك حسب التعاقد مع بقية المؤسسات إذا رغبت بذلك وفتحت حسابات لها في المصرف كالحبوب بأنواعها والفول السوداني والشوندر السكري، حيث يقوم المصرف باقتطاع قروضه المستحقة وتسليم الرصيد المتبقي للمنتج .